

أدوار المذهب الشافعي التاريخية

م. د. حسين عبد الأمير يوسف
معاون عميد كلية العلوم الإسلامية
جامعة أهل البيت عليهم السلام/كربلاء
h.nasiry10@yahoo.com

المخلص :

يعد المذهب الشافعي واحد من المذاهب الإسلامية المهمة التي انتشرت في كل بقاع الأرض ومن أهم مميزاته هي الوسيطية في الفكر والفتوى.

تناول البحث نشأته واثره في التطور التاريخي منذ تأسيسه الى استقراره وأماكن انتشاره.

انقسم البحث على ستة مطالب وهي نشأته ، اصله ، انتشاره ودوره تنقيحه وأماكن انتشاره

الكلمات المفتاحية : نشأه المذهب الشافعي، انتشار المذهب ، التطور التاريخي.

Abstract:

The Doctorin Al-shaffe is one of one of the impotant Islamic Doctorine which Spread all over the earth.one of the most importan Features of it is moderation in thought and Fatwa .the research dealt with its origin and Roles of its historica development since its establishment and the places of its spread.

the research divided into six demends about its establishment ,origin,spread,role,it srevise and places of spread.

Key words:Establishment of Al-shafee doctorine,

Spread of doctorine,historical development.

المطلب الأول:

الدور الأول : ١٩٥هـ - ٢٠٤هـ ،مرحلة ظهور المذهب :
إن المرحلة التي نشأ فيها المذهب الشافعي يمكن أن نطلق عليها مرحلة التأسيس وهي
المرحلة التي تصدى فيها الإمام الشافعي للإفتاء،^١ وهذه المرحلة كانت مرحلة الاجتهاد المطلق
من حياته التي تمثل مذهب القديم في العراق ومذهبه الجديد في مصر، وتبدأ من عام ١٩٥هـ
حتى وفاته عام ٢٠٤هـ، وهذا الطور من المذهب، هو طور التأسيس، ويمكن الحديث عنه
في مرحلتين، هما ما يسمى بالمرحلة العراقية (المذهب القديم) و(المذهب الجديد).

أولاً: المرحلة العراقية (المذهب القديم) :

تمتد هذه المرحلة من سنة ١٩٥هـ إلى سنة ١٩٩هـ، وهي المرحلة التي بدأت فيها
الشخصية الاجتهادية للإمام الشافعي تظهر بصفته مؤسساً لمذهب جديد، وإن كانت جذور هذه
المرحلة ترجع إلى سنة ١٧٩هـ، أي ما بعد وفاة الإمام مالك التي يطلق عليها بعضهم مرحلة
الإعداد والتكوين للإمام الشافعي.

ويعد البيهقي مدة تأسيس المذهب وزمانه هي التي ما بعد زيارة الشافعي الثانية لبغداد عام
١٩٥هـ التي صنف فيها كتابي الحجة في الفقه والرسالة القديمة (العراقية) في أصول الفقه،
والتفّ حوله طلبته العراقيون الذين نقلوا ورووا مصنفاته ومنهم الحسن الزعفراني الذي يذكر
هذه الحقبة بالقول: (قدم علينا الشافعي سنة خمس وتسعين ومئة فأقام عندنا سنتين ثم خرج إلى
مكة، ثم قدم علينا سنة ثمان وتسعين ومئة فأقام أشهراً ثم خرج) (البيهقي، ٢٢٠، ١٩٧١).

وفي أثناء هذه المدة أي من سنة ١٩٥هـ إلى سنة ١٩٩هـ، فإن الشافعي لم يغير شيئاً
من أقواله وآرائه على الرغم من أنه ترك بغداد عام ١٩٧هـ وعاد إليها سنة ١٩٨هـ فهذه
المرحلة تعدّ مرحلة الإنتاج العلمي للإمام ومرحلة تأسيس المذهب وانطلاقه.

^١ - هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبد الله بن عبد بن يزيد بن هشام بن
عبد المطلب بن عبد مناف وكنيته أبو عبد الله^١ وعبد مناف جد النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم) الذي
يلتقي الشافعي عنده بالنبي محمد (ص) ولد سنة خمسين و مئة وقد قيل انه ولد في اليوم الذي توفي فيه
الإمام أبو حنيفة ،وكانت ولادته بمدينة غزة وقيل بعسقلان وقيل باليمن والأول اصح وحمل من غزة إلى مكة
وهو ابن سنتين. (ينظر ابن خلكان ،وفايات الأعيان ص١٦٥)

والدليل على أن الإمام لم يغير في آرائه وأقواله في أثناء هذه المدة أنه حينما عاد إلى بغداد في المرة الثانية، طلب منه الحسين الكرابيسي عام ١٩٨ هـ أن يقرأ عليه كتبه العراقية فأبى الإمام ووجهه إلى اخذ كتبه الموجودة عند الحسن الزعفراني (الدفن ، ١٩٧٢، ١٣٤).

كانت عودته عودة طوعية تحدوها دوافع علمية وهي نصره السنة والحديث ونشر المذهب الجديد بعدما صار الإمام مجتهداً معروفاً في العالم الإسلامي وبعد أن تحدث عن اجتهاده وعلمه كبار المحدثين والفقهاء، أمثال أحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وبشر المرسي وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم.

فبدأ بنشر مذهبه عن طريق أقواله وآرائه في حلقات الدرس التي كان يديرها في الجامع واستطاع أن يستقطب لحلقته أكثر الطلاب والتلاميذ الذين يدرسون في حلقات المذاهب الأخرى ويصف الجندي استقطاب الإمام لتلك الحلقات بالقول: (كان في الجامع أما نيف وأربعون حلقة أو خمسون فلما دخل بغداد ما زال يقعد في الحلقة ويقول لهم: " قال الله وقال رسول الله وهم يقولون قال أصحابنا فما بقي في المسجد حلقة غيره، فكان يقتلع التلاميذ والشيوخ من الحلق اقتلاعا "). (الجندي ، ١٩٨٧ ، ١٤٤) ، فصارت أقواله وآراؤه يطلق عليها المذهب القديم فيما بعد، وكانت أغلب آرائه في هذه المرحلة موافقة لمذهب الإمام مالك، وقد ساعده في ذلك وجود محمد بن الحسن الشيباني تلميذ الإمام أبي حنيفة، الذي كثيراً ما كان يوافق مالكا ، لأنه كان من طلبة علمه السابقين وقد حفظ ما يقارب خمسمائة حديث عن مالك (الكشميري ، ٢٠٠٧ ، ج١ ، ١٥٤) ، ولكن هذا لا يعني أن الإمام لم تكن له آراء مخالفة لمالك، بل انه في هذه المرحلة أظهر نقاط الخلاف مع مدرسة مالك ومع مدرسة أبي حنيفة، فمثلا عاب على مدرسة مالك تركها بعض الأحاديث الصحيحة (لقول واحد من الصحابة أو التابعين) وعاب على أتباع المدرسة العراقية اشتراطهم في الحديث أن يكون مشهوراً أو تقديمهم القياس على خبر الأحاد وان صح سنده ووقف من القياس وسطا فلم يتشدد فيه تشدد مالك ولم يتوسع فيه توسع أبي حنيفة

وكان لا يرى إجماع أهل المدينة حجه كما يرى مالك ذلك (الرازي ، ١٩٨٦ ، ج٤ ، ٢٦) وفي هذه المرحلة ظهر فقه الشافعي وكان هو الأساس الأول لمذهب الشافعية فيما بعد وفقه الإمام الشافعي .

يعدّ مذهب الإمام الشافعي الذي يجب أن نفرق بينه وبين المذهب الشافعي أو الشافعية، فمذهب الإمام الشافعي: هو اجتهادات الشافعي وفقهه وأصوله، أما المذهب الشافعي فهو فقه الإمام واجتهاداته فضلا عن اجتهادات المئات من علماء المذهب على مر السنين.

فالمذهب عند علماء الفقه: (هو المنهج الفقهي الذي سلكه فقيه مجتهد اختص به من بين الفقهاء أدى به إلى اختيار جملة من الأحكام) (الاشقر ، ١٩٦٦ ، ٤١).

ويؤكد هذا الدكتور الاندونيسي بقوله: (يعرف المذهب عند أهل التشريع بأنه مجموعة من آراء المجتهد في الأحكام الشرعية استنبطها من أدلتها التفصيلية والقواعد والأصول التي بنيت عليها، ارتبط بعضها ببعض فجعلها وحدة منسقة، وبناءً على هذا يكون لمذهب الشافعي أصوله وفقهه) (الاندونيسي، ٢٠٧، ١٩٨٨).

وعلى هذا فإن التعريف الأول جعل مذهب الإمام المجتهد بمعنى، الخطة أو النهج الذي وضعه لنفسه في استنباط الأحكام، والتعريف الثاني يرى أن مذهب الإمام المجتهد هو الآراء التي قادها وهداه إليها اجتهاده، بمعنى إنتاجه العلمي والاجتهادي ويشمل ذلك الفقه والأصول. (الاندونيسي، ١٩٨٨، ٢٠٨).

وإذا نظرنا إلى التعريفين نجد أن مذهب الإمام المجتهد يشملهما، فهو خطة المجتهد ومنهجه وما تؤدبه هذه الخطة وهذا المنهج من استنباطات وآراء تمثل عطاء المجتهد العلمي الخاص به. وعليه فإن مذهب الإمام الشافعي هو اجتهادات الإمام الشافعي في الأصول والفروع التي ضمنها مصنفاته مثل الأم والرسالة، أما المذهب الشافعي فيكون اجتهادات الإمام المذكورة فضلا عن اجتهادات أتباعه من علماء الإسلام الشافعية الذين ساروا في نهجه في الاستنباط والتزمو بطريقته.

ويجب أن نعرف انه لا يجوز أن ننسب ما قاله فقهاء المذهب ومجتهدوه كله إلى مجتهد المذهب نفسه في الفقه وأصوله أو مؤسسه، وليس بالضرورة أن يكون رأي علماء المذهب على مر الزمان هو رأي مؤسس المذهب أو ينسب إليه بل أن آراءهم مطابقة لطريقته ومذهبه ويشير الدكتور الأشقر إلى هذا الأمر فيقول: (مما ينبغي أن يُتنبه إليه، إن كل مذهب يضم أقوال إمام المذهب واجتهاداته، كما يضم جميع الأقوال والاجتهادات التي ذهب إليها علماء المذهب ولا يجوز أن تنسب هذه الأقوال كلها إلى مؤسس المذهب، نعم قد يقال رأي المذهب الشافعي في هذه المسألة كذا، ولا يريد القائل أن الشافعي قد قال ذلك وأفتى به، وإنما يريد أن

هذا الحكم هو المعتمد في الفتوى عند الشافعية، وهذه المسألة اصطلاحية ولا مشاحة في الاصطلاح) (الاشقر، ٤٨، ١٩٦٦)

وعلى هذا فيمكن أن نستنتج مما تقدم أن مذهب الإمام الشافعي نشأ خلال المدة التي ذكرناها والتي بدأت فيها اجتهادات الإمام وآراؤه تظهر في الأصول والفروع مستقلة عن غيرها من آراء المذاهب الأخرى واجتهاداتها، وان ظهور هذه الآراء تشكل بداية ظهور المذهب الشافعي الذي بدأ يتطور في المراحل التالية سواء في وجود الإمام أم بعد وفاته على يد طلبته الذين نشروا مذهبه.

ثانياً: المرحلة المصرية (المذهب الحديث):

تبدأ هذه المرحلة من حين دخول الإمام الشافعي مصر عام ١٩٩هـ حتى وفاته عام ٢٠٤هـ.

ترك الإمام الشافعي بغداد بعد نشوب الصراع بين الأمين وأخيه المأمون وانتصار المأمون وتوليه الخلافة عام ١٩٨هـ ومن الضروري أن نتعرف على الحالة العلمية لمصر قبل قدوم الإمام الشافعي إليها ويمكننا ذلك من خلال الرواية التي أخرجها الحافظ البيهقي بسنده إلى الربيع بن سلمان المرادي حيث يقول: رأيت الشافعي (رضى الله عنه) بنصيبين^٢ * قبل أن يدخل مصر وقال يومها: كيف تركت أهل مصر؟ فقلت: تركتهم على ضربين: فرقة منهم قد مالت إلى قول مالك وأخذت به واعتمدت عليه وذبت عنه وناضلت عنه، وفرقة قد مالت إلى قول أبي حنيفة فأخذت به وناضلت عنه فقال: (أي الشافعي) أرجو أن أقدم مصر إن شاء الله واتيهم بشيء اشغلهم به عن القولين جميعاً، قال الربيع ففعل ذلك والله حين دخل مصر (البيهقي، ١٩٧١، ٢٣٨).

وكانت هناك مدرسة فقهية أخرى فضلاً عن هاتين المدرستين وهي مدرسة الليث بن سعد الذي جلس للإفتاء في مصر حينما كان الإمام مالك في المدينة، وكان الليث بن سعد مجتهداً فقيهاً يفتي برأيه خلاف ما يفتي به أهل المدينة، وهذا ما دعا الإمام مالك إلى أن يبعث إليه برسائل يوضح فيها عدم جواز الإفتاء إذا كان يخالف إفتاء أهل المدينة، (الجوزية، ١٩٩٨، ج٣، ١٠٧).

* - نصيبين: مدينة تقع في منطقة الجزيرة على ضفاف نهر الفرات بين العراق والشام

ويرى الإمام مالك أن أهل المدينة هم الذين يجب أن يؤخذ عنهم الحديث لان المدينة مهبط الوحي وعاصمة الرسول(صلى الله عليه واله وسلم) والصحابة من بعده.

وكانت مصر على الرغم من وجود المدارس المتعددة فيها، لكنها تعدّ حصناً من حصون المذهب المالكي الذي انتشر فيها أكثر من غيره، لذا كان من الصعب أن يجلس مجتهد للحديث أو الفتوى ويفتي خلاف مدرسة الإمام مالك.

يقول مصطفى الشكعة: (كانت مصر آنذاك حصناً من حصون المالكية وكان أشهب بن عبد العزيز تلميذ مالك لم يزل على قيد الحياة حين وصلها الشافعي) (الشكعة ، ٢٠٠٦ ، ١٢٧).

أما ابن حجر فيذكر أن هناك حلقة الليث التي كانت إلى جوار حلقات المذاهب الأخرى فيقول: (وكانت هناك حلقة الليث بن سعد وحلقات المذاهب الأخرى تقام في المسجد الجامع لهذه المدينة) (ابن حجر العسقلاني، ١٩٨٦، ٧٧)

ومن مصر بدأ الإمام الشافعي بمنهجه الذي يعد نواة مذهبه الجديد في مرحلة تجمعت وتبلورت في ذهنه قضايا كثيرة فراح يراجعها ويتراجع عن بعضها من نحو الإجماع بعمل الصحابي وغيرها من الفتاوى الأخرى التي كان قد أفتى بها في العراق على مذهب مالك، وحتى كتابه (الرسالة) في بغداد راح يراجعها وأعاد كتابته، واشتهر باسم كتاب (الرسالة الجديد)، لكي يوافق مرحلة المذهب الجديد، كما يطلقون عليه.

ثالثاً: المذهب الجديد والمذهب القديم:

تعددت الأسباب التي دعت الأمام الشافعي ، إلى هذا التغيير وفي هذه المرحلة ، فأحمد أمين مثلاً يرى: أن السبب في التراجع عن تلك الأفكار يعود إلى تغيير عوائد الناس واختلاف تعاملاتهم واختلاف أساليب الرأي في البلدين مصر والعراق الذي تقضي إلى اختلاف في الخراج (احمد امين ، ١٩٦٦ ، ج٢ ، ٢٢١)

ولكن الأمر لا يبدو كما يرى الأستاذ أحمد أمين ، لأن المجتهد وصاحب المذهب حينما يؤسس لمذهب. فهذا لا يتعلق بمنطقة من دون أخرى أو لقوم من دون آخرين بل أنه يؤسس لمذهب يعتقد أنه الأصلح لإدارة شؤون الحياة وأمور المجتمع الإسلامي من شماله إلى جنوبه ومن شرقه إلى غربه. سواء اختلفت عاداتهم وتقاليدهم ونظم حياتهم أم لم تختلف فعليه أن يأخذ بنظر الاعتبار هذه الاختلافات كلها وأن يضع حلاً لكل مسألة من المسائل. فإذا كان الاختلاف

بين وضع المجتمع العراقي والمجتمع المصري هو الذي دعا الإمام الشافعي الى هذا التغيير فلا يجوز أن يلغي ما وضعه للعراقيين بل عليه أن يضع رأيين أو حالتين لمثل هذه المسألة، حل يتفق مع واقع العراق وحالة الناس هناك، وآخر يتفق مع المصريين وحالهم وأعمالهم في مصر، ثم إن الشافعي لم يترك ما قاله في العراق كله بل إنه راجع بعضاً منها والتي كان يفتي بها على مذهب الإمام مالك آنذاك، هذا من جانب ومن جانب آخر لم نر أحداً من تلاميذ الإمام أو ممن عاصره أو من جاءوا بعده ذكر السبب الذي ذكره أحمد أمين ولعل هذا التراجع سببه أن الشافعي كان يرى أن هناك ضعفاً في بعض المسائل التي أفتى بها سابقاً مما دفعه الى مراجعتها وتغييرها ويؤكد الشكوة هذا بالقول: (إن الشافعي حين استقر بمصر وعاش بين أهلها تغيرت أكثر أفكاره وتبدل غير قليل من آرائه بحكم التجربة ومزيد من التمعن فعاد تصنيف عدد مما كتبه وأدخل التعديلات على بعضها الآخر وانتهى منها إلى آراء ثابتة هي ما نعرفه اليوم بالفقه الشافعي، وإن الآراء التي تمثل اتجاهه في الفقه والشريعة هي تلك التي حوتها كتبه المصرية وعلى رأسها (الأم) و(الرسالة) و(اختلاف مالك)) (الشكوة، ٢٠٠٦، ١٢٧).

وتعد مسألة المذهب الجديد مسألة مهمة في تاريخ المذهب الشافعي لأنها تعبر عن الإعلان الصريح عن تأسيس المذهب الذي أراده الشافعي وهو الخروج من دائرة المذهبيين السابقين لاسيما مذهب مالك الذي سبق للإمام الشافعي أن أصدر فتواه طبقاً لأصول ذلك المذهب وقواعده. لكنه برفضه وتركه تلك الآراء وانتقاده صراحة بعضها يعد إعلاناً واضحاً عن تأسيس مذهب جديد يختلف عن المذهبيين، وما تأليف الإمام الشافعي (لكتاب اختلاف مالك) إلا دليل واضح على نية الشافعي الإعلان عن آرائه ومذهبه الجديد ومن الضروري في هذا المقام أن ندرج بعض انتقاداته لمذهب مالك في الموارد الآتية :

١. كان مالك يعتمد في استنباطه حكم الله على موارد مثل الاستحسان والعرف، والمصالح المرسله، وسد الذرائع، وهذه الموارد يعدها الشافعي لا تصلح لا من قريب ولا من بعيد لاستنباط الحكم الإلهي لذا لا يعدها من الأحكام الرئيسية بل يراها أحكاماً عقلية وعرفية (البيهقي، ١٩٧١، ج١، ١٧١).

٢. يرى الشافعي أن هناك عدم رعاية لسلسلة المراتب عند مالك في منابع الأحكام فالإمام مالك يقدم قول التابعي على الحديث الصحيح أو أحد الصحابة، فهو يقدم قول عكرمة التابعي على قول ابن عباس.

٣- يرى الشافعي أن مالكا وقع في تناقض في قبوله بعض منابع الأساسية للأحكام، فهو حينما يقبل الإجماع يعد أحد منابع التشريع الفقهي، وكان يروي أحاديث تخالف الإجماع فمثلا يقول: (الإجماع أن في سورة الحج هناك سجدة واحدة فقط) لكنه يروي روايته عن عمر بن الخطاب وعن ابنه عبد الله (هناك سجدتان في سورة الحج) (الرازي، ١٩٨٦، ٢٧)

هذه الموارد وغيرها حينما دوّنها في كتابه المعروف (اختلاف مالك والشافعي) وحينما قال: إن مالكا هو إنسان مجتهد وكما إنه يصيب في اجتهاده فهو يخطئ، وإن كان مالك بدرجة من التقوى والإيمان، فلا يجوز التبرك (بقلنسوته) كما كان يفعل أهل المغرب لنزول المطر وطلب البركة.

أثارت هذه الأقوال حفيظة المصريين الذين ينتمون للمذهب المالكي مما دعاهم الى ان يخرجوا جميعاً، مطالبين الوالي بإخراج الشافعي من مصر، مما أجبر الوالي على قبول طلبهم خوفاً من الفتنة واتساعها لكن الشافعي وبعض الهاشميين طلبوا من الوالي مهلة ثلاثة أيام ومن بعدها يخرج الشافعي فقبل الطلب، لكن الوالي توفي قبل انتهاء المدة وانتهى الأمر (العسقلاني، ١٩٨٦، ٨٤)

المطلب الثاني :

مرحلة استقرار المذهب ٢٠٤ هـ - ٥٠٥ هـ :

استقر المذهب في هذا الدور على رقعة جغرافية واسعة من البلاد الاسلامية وظهر المذهب بشخصية مستقلة عن بقية المذاهب في قضائه ومصنفاته وشيوخه، ويمكن ان نقول ان من أبرز معالم هذا الدور التدوين والنقل، حيث برزت جهود تلاميذ الشافعي واضحة في تدوين مذهبه ونقله ولا سيما من المصريين وممن أخذ عنهم وقد استمرت هذه المهمة الى سنة ٢٧٠ هـ وهي السنة التي توفي فيها الربيع المرادي آخر تلاميذ الإمام .

بعدها انتشر تلاميذ المذهب الشافعي يدرسون الفقه ويفتون الناس، وربما برز منهم بعض المجتهدين يستنبطون الفتوى على رأي شيخهم وأستاذهم الإمام الشافعي وخلال القرن الرابع الهجري زادت الرابطة بين تلاميذه والمتصلين بهم، وللتمييز بينهم وبين تلاميذ بقية المذاهب الأخرى ظهرت تسمية المذهب الشافعي أو مذهب الشافعية أو الشافعيين (السمعاني، ١٩٩١)

ج٣، ٩٨). فصار العلماء يعرفون بأسماء بلدانهم وكذلك مذهبهم فيقال: (فلان الشيرازي الشافعي) أو (فلان القرشي الشافعي) ونحو ذلك، بينما لم يكن هذا الانتساب موجوداً في القرنين الأول والثاني الهجريين وقد ظهرت المصنفات لعلماء الشافعية تزداد وتنتشر في القرن الرابع الهجري وهي تحمل اسم المؤلف وانتسابه إلى المذهب فقد ظهر كتاب (المذهب في ذكر أئمة المذهب) لأبي حفص عمر بن علي المطوعي الشافعي ت(٤٤٠هـ) وغيره من المؤلفات الأخرى الكثيرة التي توالى و خاصة المصنفات في طبقات الشافعية وتراجمهم (الاسنوي، ١٩٧٠، ج١، ٣٢٠).

أما الأمر الآخر الذي لا يمكن إغفاله في هذا الدور فهو خروج المذهب الظاهري على يد الإمام داود بن علي الأصفهاني الملقب بالظاهري ، الذي كان في شبابه تلميذاً تفقه على المذهب الشافعي، وقد أخذ الظاهري عن تلاميذه العراقيين وفي مقدمتهم أبو ثور الكلبى (ت ٢٣٨ هـ) (الذهبي، ١٩٩٢، ج١، ٥٠٩)

أما أبرز ناقلي المذهب في هذا الدور فيمكن أن نسمي منهم:

. الإمام أبو محمد عبد الله بن يوسف الجويني (والد إمام الحرمين) (ت ٤٣٨ هـ):

. القاضي أبو الطيب، طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري ت ٤٥٠ هـ:
(الاسنوي، ١٩٧٠، ج٢، ١٥٧-١٥٨)

المطلب الثالث :

دور التنقيح: ٥٠٥ - ٦٧٦ هـ

يمتد هذا الدور من سنة (٥٠٥) هجرية الى وفاة أبي زكريا محي الدين النووي سنة ٦٧٦ هـ وقد انتشر المذهب في هذا الدور وأصبح أكثر استقراراً واصبح قوياً بعد عودته إلى مصر ،

وذلك على يد صلاح الدين الأيوبي (٥٣٢ هـ-٥٨٩ هـ) الذي حكم مصر وأنهى الخلافة الفاطمية فيها سنة (٥٦٧هـ) والذي بنى المدرسة الصلاحية المنسوبة إليه في القاهرة سنة (٥٧٥ هـ) التي جعلها مركزاً لتدريس الفقه الشافعي (الذهبي، ١٩٩٢، ج٣، ١٣٤)

ويعدّ الامام الحسين بن مسعود بن محمد البغوي المعروف بالفراء و الذي ولد عام ٤٣٦ هـ في (بغا) وهي إحدى قرى خراسان وكذلك الامام الفخر الرازي (محمد بن عمر بن

الحسين الرازي) الذي ولد بمدينة الري سنة ٥٤٤هـ (السبكي، ١٩٩٩، ج٤، ١٥٥) من ابرز علماء هذا الدور .

أما من المظاهر المهمة لدور التنقيح هي :

١. كثرة المصنفات في الفقه الشافعي وكثرة المصنفين الذين يسكنون في بقاع متعددة ومتباعدة من العالم الاسلامي، ونظراً لهذه الكثرة وهذا التباعد في الزمن وفي الرقعة الجغرافية فقد وجد فيها عدد كبير من التخريجات المخالفة لأصول المذهب أو الاستنباطات والاجتهادات الشاذة، لذا كانت هذه المصنفات تحتاج الى عملية تنقيح وتهذيب، فكان من أبرز المتصدين لهذه العملية الامام عبد الكريم الرافعي المتوفى سنة (٦٢٣هـ) والامام النووي المتوفى سنة (٦٧٦هـ) والذان قاما بجهد كبير في تنقيح كتب المذهب، وتعد هذه العملية الاولى في تاريخ المذهب. وتنقيح المذهب يعني تهذيبه من الاقوال المرجوحة والشاذة، وبيان المعتمد عند فقهاءه في الفتوى في سائر الأبواب الفقهية، والتنقيح يعني الفروع الفقهية من دون القواعد الأصولية للمذهب (الاسنوي، ١٩٧٠، ج١، ٢٠٣).

وفي هذا الدور نقحت فروع الفقه من دون القواعد الأصولية للمذهب فقد بلغ المذهب الشافعي خلال هذا الدور رتبة الكمال كما عبر عن ذلك الدكتور محمد الزحيلي بالقول: (لقد امتاز القرن السابع بمزية خاصة بالنسبة للمذهب الشافعي، وهو انه بلغ رتبة الكمال في هذا القرن وتبوأ كته الأوج وفيه أئمة أعلام وصلوا الى القمة وتمت فيه حركة التدقيق والتحقيق لآراء المذهب وأقوال أئمه والأصحاب).

والظاهر أن السبب الذي دعا الى تنقيح المذهب هو انتشار العصبية المذهبية والتقليد المحض آنذاك وانسحاب لظاهرة الاجتهاد عند بعض المذاهب مما دعا علماء المذهب الشافعي بتنقيح المذهب (الخضري، طبعة قديمة، ١٩٩).

ومن أبرز سمات هذه الدور ظهور عدد من كبار المحدثين الشافعيين الذين جمعوا دراسة أصول المذهب وفروعه إلى جانب اشتغالهم بالحديث النبوي، رواية ودراية، والتصنيف فيه وكان من ثمار هذا المنهج أن خرج عدد كبير من أكابر المحدثين عبر التاريخ الإسلامي أبرزهم :

ابن الأثير الجزري الذي ولد في منطقة الجزيرة التي تقع بين الفرات ودجلة من بلاد الشام عام ٥٤٤ هـ، وتوفي عام ٦٠٦ هـ

الإمام تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح الذي ولد عام ٥٧٧هـ في قرية شرخان شمال العراق

الإمام أبو اسحاق إبراهيم بن عبد الله الحموي الذي ولد سنة ٥٨٣هـ في مدينة حماة في بلاد الشام. (السبكي، ١٩٩٩، ج٤، ٤٢٨)

ومن ابرز الاحداث السياسية لهذا الدور هو الغزو الصليبي لبلاد العراق والشام ومصر ثم الغزو التتري وسقوط بغداد بيد هولاء سنة ٦٥٦هـ (الذهبي، ١٩٩٢، ج٣، ص٢٠٥)

وامتازت نهاية هذا الدور بأحداث سياسية وتاريخية عنيفة هزت المسلمين في العراق وبلاد الشام ومصر كلها بسبب ذلك الغزو وما تخلله من قتال وحروب بين المماليك ، وقد تحالف بعضهم مع التتر والصليبيين ضد المسلمين

المطلب الرابع :

دور التصنيف (٦٧٦هـ - ١٠٠٤هـ):

تسمى هذه الحقبة التاريخية كما اصطلح على تسميتها في التاريخ الإسلامي بالعهد المملوكي نسبة الى دولة المماليك، وكان حكم دولة المماليك مصرَ وبلاد الشام بدأ من سنة ٦٤٨ هـ الى سنة ٩٢٣ هـ (الدمشقي، ١٩٨٨، ج١٣، ٢٣٣).

إمتاز هذا الدور بكثرة المصنفات الفقهية للمذهب الشافعي وكذلك بكثرة علمائه الذين استطاعوا أن ينشروا المذهب عن طريق توليهم مناصب القضاء أو من خلال مؤلفاتهم الكبيرة التي أصبحت مصادر مهمة للأمة، ولكن الملاحظ على أغلب المؤلفات الفقهية انها تأثرت في العصبية المذهبية، وهذا سبب قلة عرضها لأدلة الاحكام الفقهية من الآيات الكريمة والأحاديث النبوية والاجتماعات المعتمدة والصحيحة، ونجد أن المؤلفات في تلك المدة كانت تعتمد على اقوال أئمة المذهب والمقارنة والترجيح بينها (السبكي، ١٩٩٩، ج٤، ٥٤١).

وإن هذا الدور يعدّ من أدوار المذهب الشافعي المهمة إذ برز فيه اهم رجال الفقه والحديث والتفسير والتاريخ

وفي هذا الدور سار العلماء الشافعيون على خطا أسلافهم في خدمة المذهب والتصنيف في أصوله وفروعه ومن أبرز الذين تركوا أثراً واضحاً في نشر المذهب ونصرته هم :

١. الإمام تقي الدين أبو الحسن بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت ٧٥٦هـ):
٢. الإمام بدر الدين الزركشي : ولد في القاهرة سنة (٧٤٥ هـ)
٣. تاج الدين السبكي: السبكي تقي الدين وهو ابن الإمام ولد تاج الدين السبكي عام ٧٢٧ هـ في القاهرة.
٤. الإمام جمال الدين الاسنوي:
وُلد سنة (٥٧٠٤) في أسنا في صعيد مصر وله مؤلفات كثيرة منها طبقات الشافعية وروضة الطالبين وغيرها من الكتب تولى امور بيت المال في مصر ثم عزل نفسه ليتفرغ للعلم توفي الاسنوي في القاهره سنة ٧٧٢ هـ (كحالة، ١٩٩٣، ج٢، ٤٦١)
٥. الحافظ بن حجر العسقلاني: ومولده في القاهرة سنة ٧٧٣ هـ برع في الرواية والدراية وتفقه بالمذهب الشافعي. (الحنبلي، ١٩٩٠، ج٧، ٤٠٧)
٦. الحافظ جلال الدين السيوطي: ولد في القاهرة سنة ٨٤٩ هـ (الغزي، ١٢١، ١٩٩٨).
٨. شهاب الدين بن حجر الهيتمي: وُلد سنة ٩٠٩ هـ في محلة ابي الهيتم في مصر (امجد رشيد، ص٥١)

المطلب الخامس:

المراجعة الشاملة ١٠٠٤-١٣٣٥ هـ :

يبدأ الدور الخامس من وفاة الامام شمس الدين الرملي وينتهي بوفاة العلامة علوي أحمد السقاف الشافعي المكي سنة (١٣٣٥ هـ) ويستغرق هذا الدور حسب التقسيم الذي بيناه أكثر من ثلاثة قرون، وقد اصطلح على تسمية هذا الدور في التاريخ الاسلامي بالعهد العثماني الذي يبدأ بخلافة السلطان العثماني سليم الاول سنة (٩٢٣ هـ) وينتهي بإعلان شريف مكة الحسين الثورة على الخلافة العثمانية سنة (١٣٣٧ هـ)، ومن ابرز معالم هذا الدور انتقال عاصمة الخلافة العثمانية إلى اسطنبول.

كانت بلاد مصر وبلاد الشام والحجاز والعراق وايران اهم الدول التي تحتضن المذهب الشافعي وقد خضعت هذه الدول عدا ايران لسيطرة الدولة العثمانية التي ثبتت المذهب الحنفي

مذهباً رسمياً لها وكان منصب شيخ الاسلام وهو أعلى منصب ديني في الدولة مقصوراً على فقهاء المذهب الحنفي وكذلك القضاة (اوغلي، ١٩٩٩، ج١، ٣٠٢).

لكن المذهب الشافعي في هذا الدور بدأ ينتشر في بلاد جنوب شرق اسيا وبقي محافظاً على وجوده في دول وسط اسيا (اوزبكستان وغيرها) وكان لعلماء المذهب الشافعي في اليمن جهد كبير في نشره في تلك البلدان. ومن أبرز مظاهر في هذا الدور من الامور السياسية هو بدايات الحدود السياسية وقد أثرت هذه الحدود في حرية انتقال الناس ومنهم طلاب العلم بين البلاد الاسلامية (محمود شاكر، ١١٦).

ومن الاحداث التاريخية المهمة في هذا الدور هو قيام الدولة الصفوية في ايران على يد الشاه اسماعيل الصفوي سنة ٩٣٠هـ وقد ثبتت هذه الدولة المذهب الشيعي (الاثناعشري) مذهباً رسمياً لها ، وكان سبباً وراء انحسار انتشار المذاهب الاخرى فيها ومنها المذهب الشافعي الذي حافظ على وجوده في مناطق كردستان المجاورة لشمال العراق موطن المذهب الشافعي هناك (صفا، ١٩٨٥، ج٢، ٢٤).

وخلال هذا الدور استمر علماء الشافعية في خدمة مذهبهم لاسيما ان هذا الدور تميز بمراجعة شاملة للمصنفات الفقهية للمذهب وكتابة الحواشي على مصنفات وكتب المذاهب، أما أبرز علماء المذهب في هذا الدور فيمكن ان نذكر منهم .

١. الإمام نور الدين الشبراملسي : ولد سنة (٩٩٧ هـ) في بلدة شبراملس في محافظة الغربية في مصر (الطعيمي، ١٩٩٢، ج٢، ٤٧٨).

٢. العلامة محمد سليمان الكردي : وُلد العلامة الكردي في دمشق سنة (١١٢٧ هـ).

٣. الإمام عبد الله بن حجازي الشرقاوي المصري : وُلد في قرية الشرقية بمصر عام (٥١١٥٠)

٤. الإمام شهاب الدين الحسيني : ولد في مصر سنة ١٢٧١هـ (الزركلي، ١٩٨٣، ج٤)

المطلب السادس

أماكن إنتشار المذهب الشافعي:

لاشك ان لعلماء المذهب الدور الكبير في انتشاره ، وكذلك الولاية فهم سبب آخر مهم ايضاً ، خاصة لا سيما حينما يعتنقون المذهب ويؤمنون به ، فإنهم يسمحون لعلمائه ومعتنقيه بنشره بين الناس من خلال مساجدهم ومدارسهم . والمذهب الشافعي من المذاهب التي انتشرت في أماكن كثيرة من بلاد المسلمين ، وقد أشار ابن خلدون في مقدمته إلى تلك الاماكن بالقول : (أما الشافعي فمقلدوه بمصر أكثر مما سواها، وقد انتشر مذهبه بالعراق وخراسان، وما وراء النهر، وقاسموا الحنفية في الفتوى والتدريس في جميع الأمصار، وعظمت مجالس المناظرات بينهم، وشحنت كتب الخلافات بانواع استدلالاتهم، ثم درس ذلك كله بدروس المشرق وأقطاره، وكان الإمام محمد بن ادريس الشافعي لما نزل على ابن عبد الحكم بمصر أخذ عنه جماعة من بني عبد الحكم، واشهب ابن القاسم وابن المواز وغيرهم، ثم الحارث بن مسكين وبنوه، ثم انقرض فقه أهل السنة في مصر بظهور دولة العبيديين وتداول بها فقه أهل البيت، وتلاشى من سواهم، إلى أن ذهبت دولتهم على يد صلاح الدين يوسف بن أيوب، ورجع اليهم فقه الشافعي واصحابه من أهل العراق والشام، فعاد إلى أحسن ما كان واشتهر منهم محيي الدين النووي من الحلبة التي ربيت في ظل الدولة الأيوبية بالشام، وعز الدين بن عبد السلام ، ثم ابن الرفعة بمصر، وتقي الدين بن دقيق العيد، ثم تقي الدين السبكي بعدهما إلى أن انتهى ذلك إلى شيخ الإسلام بمصر لهذا العهد، وهو سراج الدين البلقيني، فهو اليوم أكبر الشافعية بمصر وكبير العلماء بها، بل أكبر العلماء من أهل العصر). (الحضرمي، ١٢٣، ٢٠٠٤)

إنتشر المذهب الشافعي بعد مقامه في مصر فظهر في العراق، وكثر أتباعه في بغداد، وغلب على كثير من بلاد خراسان، والشام، واليمن، ودخل ما وراء النهر، وبلاد فارس والحجاز، وبعض بلاد الهند، وتسرب إلى بعض شمال افريقية، والأندلس بعد سنة ٣٠٠هـ، كما في الفوائد البهية. (بديري، ١٢٢، ١٩٨٨)

ومصر تعد الموطن الأول للمذهب الشافعي فكان هو السائد فيها بعد أن تغلب على المذهبين الحنفي والمالكي، واستمر كذلك صاحب السلطان إلى أن جاءت الدولة الفاطمية، فباطلت العمل به، وجعلت العمل على مقتضى مذهب الشيعة الإمامية، حتى اذا انهارت دولتهم على يد صلاح الدين الذي أبطل العمل بالمذهب الشيعي، وجعل للشافعية الحظ الأكبر من عنايته وعناية من جاءوا بعده من الأيوبيين، فقد كانوا جميعا شافعية لإعيسى بن العادل أبي

بكر سلطان الشام، فانه كان حنفياً، ولم يكن في هذه الاسرة حنفي سواه، ثم تبعه أولاده، وكان شديد التعصب لذلك المذهب، ويعده الحنفية من فقهاءهم. (تيمور، ٧٨، ٢٠٠١)

ولمّا خلفت دولة المماليك البحرية دولة الايوبيين لم تنقص حظوة المذهب الشافعي، فقد كان سلاطينها من الشافعيين إلا (سيف الدين قطز) الذي كان قبل (بيبرس)، فقد كان حنفياً، ولكن لم يكن له أثر في مذهب الدولة لقصر مدة ولايته (العسقلاني، ٣٣٤، ١٩٨٦)

العراق:

كان لمذهب الإمام أبي حنيفة النعمان ابن المنذر مكانة عند خلفاء بني العباس، لأن القضاة منه منذ ولي القضاء أبو يوسف القاضي، قال ابن حزم: (مذهبان إنتشرا في بدء إمرهما بالرياسة والسلطان مذهب أبي حنيفة فإنه لمّا ولي الرشيد أبا يوسف القضاء، كان القضاة من قبله من أقصى المشرق إلى أقصى عمل إفريقية، ومذهب مالك عندنا بالأندلس، فإن يحيى بن يحيى كان مكيناً عند السلطان مقبول القول في القضاء، وكان لا يلي قاض في الاندلس إلا بمشورته واختياره، ولايشير إلا بأصحابه، ومن كانوا على مذهبه والناس سراع إلى الدنيا، فأقبلوا على ما يرجون به بلوغ أغراضهم، على أن يحيى لم يل قضاء قط، ولا أجاب اليه، وكان ذلك زائداً في جلالة عندهم، وداعياً إلى قبول رأيه لديهم). (الهيتمي، ٥٦٥)

ومع ما كان لمذهب أبي حنيفة من مكانة بالعراق لهذه الرياسة، ولأنه موطنه ومقامه، كان لمذهب الشافعي ولتلاميذه مكانة أيضاً وذلك بسبب هجرة الكثيرين من أصحاب الشافعي إلى العراق، ولأن بغداد كانت حاضرة العالم الاسلامي، فكان العلماء يفدون إليها من المذاهب كلها ومختلف الآراء، لهذا زاحم المذهب الشافعي مذهب أبي حنيفة، وكانت له بجواره كثرة، وإن لم يكن معتقوه هم الأكثر، وكان أهل بغداد فيهم تعصب شديد لمذهب أبي حنيفة حتى أن الخليفة القادر بالله ولي عهد القضاء قاضياً شافعيّاً فنار أهل بغداد وانقسموا على حزبين، حزب لا يؤيد التعيين، وهو الأكثر، وحزب يناصره وهم الأقل عدداً، ووقعت الفتن فاضطر الخليفة إلى إرضاء الأكثرين، وعزل القاضي الشافعي، وأحل محله حنفياً، وأعاد إلى الحنفية تولي القضاء، وكان ذلك في آخر القرن الرابع الهجري. (شوقي، ٣٤٥، ٢٠٠٦)

ومهما يكن من الأمر فقد كان لمذهب الشافعي مكانة ببغداد، ولعلمائه منزلة، ولئن أبعثوا عن الرياسة، فقد سادوا بالعلم حتى كان أكثرهم أقرب ما يكون من الخلفاء، وإن كان القضاء في غيرهم.

* بلاد فارس وما وراء النهر :

كان لمذهب الشافعي في بلاد فارس كثير من الأتباع والأنصار حتى أن السبكي قال في ذلك: (إنه لم يكن بفارس سوى مذهب الشافعي، ومذهب داود الظاهري). ولعل هذا القول وغيره من الروايات يقودنا إلى الاستنتاج أن أهل بلاد فارس لم يبرحوا شافعية أو ظاهرية على مذهب داود، الغالب عليهم ظاهرية، ولكن يظهر أن الظاهر قد انقضى بعد ذلك، وغلب على الشافعي المذهب الشيعي، فإن بلاد فارس الآن تعتنق المذهب الإمامي الأثني عشري، وهو مذهب الدولة الرسمي، والقضاء فيها على نظامه.. (المقدسي، ١٢٣، ١٩٩٦)

اليمن والحجاز وبلاد المغرب :

انتشر المذهب الشافعي في اليمن والحجاز ولكنه لم ينتشر في بلاد المغرب، ولم يكن في المغرب، ولا في الأندلس شافعية، إلا ما كان من يوسف بن يعقوب بن عبد المؤمن صاحب المغرب والأندلس، فإنه بعد أن تظاهر بمذهب الظاهرية، مال إلى مذهب الشافعي آخر أيامه، وإستقضاهم على البلاد .

وإنما لم يكن لمذهب الشافعي حظ في بلاد المغرب والأندلس، لغلبة المذهب المالكي، ولقد ذكر المقدسي في أحسن التقاسيم أنهم كانوا بسائر بلاد المغرب على عهده إلى حدود مصر لا يعرفونه، وأنه ذكره بعضهم مرة، فذكر قول الشافعي، فقال : من الشافعي؟ إنما كان أبو حنيفة لأهل المشرق ومالك لأهل المغرب، وقال المقدسي أيضا: ورأيت أصحاب مالك يبغضون الشافعي، ويقولون: أخذ العلم عن مالك ثم خالفه، وقال في أهل القيروان: وليس في أهلها غير حنفي، ومالك مع إلفة عجيبة لا شغب بينهم، ولا عصبية. أما في الشام فإن أول من أدخل المذهب الشافعي إلى دمشق هو ، أبو زرعة محمد بن عثمان بن إبراهيم النقي ، بعد أن كان الغالب عليها مذهب الأوزاعي ، فكان أبو زرعة يهب لمن يحفظ مختصر المزني في مذهب الشافعي مئة دينار مما شجع الناس على الدخول في المذهب الشافعي . (المقدسي، ٢١١، ١٩٩٦)

الخاتمة

بعد هذا العرض السريع للأدوار التي مر بها المذهب الشافعي، يمكننا أن نلخص أهم النتائج من هذا البحث وهي:

- ١- إن بداية نشوء المذهب مر بمرحلتين هما المذهب القديم التي كان فيها الإمام الشافعي تابعا للإمام مالك في إصدار فتواه ومن ثم المرحلة المصرية التي تولى فيها الإمام عن إتباعه للإمام مالك وصار يصدر الفتوى طبقا لإرائه وإجتهاداته
- ٢- إن المذهب الشافعي إعتد الوسطية في أفكاره وفتاويه، فهو يرفض القياس العقلي الذي لا يستند الى القرآن والسنة.
- ٣- إن علماء المذهب كان لهم الدور الكبير في نشر المذهب في أقطار العالم الإسلامي.
- ٤- إن الأدوار التي مر بها المذهب هي أدوار فقهية تمثلت في الإجهادات المختلفة لعلمائه طبقا للوضع السائد في تلك الفترة والمكان والمكان الذي عاش فيه الفقيه
- ٥- إن توقف إنتشار المذهب بعد مرحلته الخامسة كانت بسبب الظروف السياسية التي سيطرت على العالم الإسلامي وقسمته على دويلات مستقلة

فهرست المصادر والمراجع

- ١- أحمد أمين، ضحى الإسلام، منشورات بيضون ١٩٦٦م
- ٢- أحمد تيمور، المذاهب الفقهية الأربعة، دار الآفاق العربية، مصر ٢٠٠١م
- ٣- أمجد رشيد، ابن حزم الهيثمي وأثره في الفقه الشافعي،
- ٤- الأسنوي جمال الدين، طبقات الشافعية، دار الأوقاف في العراق، ١٩٧٠م
- ٥- الأشقر عمر سليمان، المدخل إلى المدارس والمذاهب الفقهية، دار النفائس عمان، ١٩٦٦م
- ٦- الأندونيسي، أحمد عبد السلام، الإمام الشافعي في مذهبه القديم والجديد، القاهرة، ١٩٨٨م
- ٧- أوغلي، كمال الدين، الدولة العثمانية تاريخا وحضارة، ترجمة صالح سعدون، مركز الأبحاث إسطنبول، ١٩٩٩م
- ٨- بدري، محمد فهد، الحضارة العربية الإسلامية، مطبعة التعليم العالي بغداد، ١٩٨٨م
- ٩- البيهقي أبو بكر، أحمد بن الحسين، مناقب الشافعي، مكتبة دار التراث القاهرة، ١٩٧١م
- ١٠- الجندي عبد الحلیم، الشافعي ناصر السنة، دار المعارف، بيروت، ١٩٨٧م
- ١١- الجوزية، ابن القيم، شمس الدين، أعلام الموقعين عن رب العالمين، دار الجيل بيروت، ١٩٩٨م
- ١٢- الأندلسي، ابن حزم، علي بن أحمد، جمهرة أنساب العرب، دار المعارف، مصر، ١٩٦٢م

- ١٣- الحنبلي، إبن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠م
- ١٤- الحضرمي، إبن خلدون عبدالرحمن بن محمد، المقدمة، دار الأرقم عمان، ٢٠٠٤م
- ١٥- الخضري، محمد بك، تاريخ التشريع الإسلامي، دار الكتب الإسلامية، بيروت، طبعة قديمة
- ١٦- الدقر، عبد الغني، الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر، دار القلم، دمشق، ١٩٧٢م
- ١٧- الذهبي محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٩٢م
- ١٨- الرازي، عبد الله بن محمد، مناقب الإمام الشافعي، مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة، ١٩٨٦
- ١٩- الزركلي، خير الدين، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٧٨م
- ٢٠- السبكي تاج الدين بن عبد الوهاب، طبقات الشافعية الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٩م
- ٢١- السمعاني، عبد الكريم بن محمد، الأتساب، دار التراث العربي بيروت، ١٩٩١م
- ٢٢- الشكعة، مصطفى، الأئمة الأربعة، دار الكتب المصرية القاهرة، ١٩٩١م
- ٢٣- شوقي ضيف، تاريخ الأدب العربي، العصر الجاهلي، نشر دار ذوي القربى، طهران، ٢٠٠٦م
- ٢٤- صفا، ذبيح الله، تاريخ الأدب في إيران، نشر مؤسسة إحسان، طهران ١٩٨٥
- ٢٥- الطعيمي، محي الدين، النو الأبهري، دار الجيل بيروت، ١٩٩٢م
- ٢٦- العسقلاني، إبن حجر أحمد بن علي، توالي التأسيس، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٦م
- ٢٧- الغزي، نجم الدين، الكواكب السائرة، مؤسسة إحسان للنشر، طهران ١٩٩٨م
- ٢٨- كحالة، عمر رضا، معجم المؤلفين، مكتبة المثنى، بيروت، ١٩٩٣م
- ٢٩- الدمشقي، إبن كثير إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٩٨٨م
- ٣٠- الكشميري، محمد بن انور شاه، العرف الشذي، المطبعة الإسلامية، كوالا لامبور، ٢٠٠٧م
- ٣١- محمود شاكر، التاريخ الإسلامي
- ٣٢- المقدسي، محمد بن أحمد، أحسن التقاسيم، المطبعة الرضوية مشهد، ١٩٩٦م

